

## شرح الكافي }08} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم. بسم الله رب العالمين اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين. واهشهد ان محمدا عبد الله ورسوله اسأله الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي الساعة بشيا ونذيرا. صلى الله عليه وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين -

00:00:00

الذين قضوا حياتهم وافنوا اعمارهم في خدمة هذا الدين. فرضي الله تعالى عنهم وارضاهم ومن اتبع هداهم واقتفي اثرهم الى يوم الدين اما بعد ولا نزال ايها الاخوة نواصل الحديث عما يتعلق بمسائل صفة العلم. ويقصد بالائمة هنا الائمة في الصلاة -

00:00:24

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على نبينا محمد صلى الله عليه وعلى الله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين. وسلم تسلیما كثیرا. قال الامام المصنف رحمه الله رحمة -

00:00:50

واسعة كتاب الصلاة قال باب الائمة قال وان صلوا فان صلوا قياما ففيه وجهان احدهما لا يصح للنهي عنه والثاني يصح لان القيام هو الاصل وقد اتوا به. هذا الكلام الذي ذكره القارئ كان ينبغي ان يقدم قليلا مرتبط بصلة -

00:01:09

المأومين خلف الامام وهو ايضا متصل بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما صلى في بيته وهو شاب وهو شاك اي مريض.

فصلى وراءه قوم قياما فاشار عليه الصلاة والسلام اليهم ان اجلسوا. ثم جاء -

00:01:34

بقية الحديث انما جعل الامام ليتم به فاذا كبر فكبروا و اذا رفع فارفعوا الى ان قال و اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون والحديث جاء بروايات متعددة. ولكن الشاهد فيه هنا و اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون -

00:01:54

قال فان صلوا قياما ففيه وجهان احدهما لا يصح للنهي عنه. والثاني يصح لان القيام هو الاصل وقد اتوا به. وهذه مسألة مختلف فيها خارج المذهب لان بعض العلماء يرى ان القيام متعين حتى وان صلى الامام قاعدا لان القيام ركن وقد سقط عن في حق الامام -

00:02:14

عن وبقي واجبا متعينا في حق المأوم. حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم صريح الدلاله في ذلك و اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون وفي رواية اجمعين قال رحمة الله اذا ابتدأ بهم الصلاة قائما ثم اعتذر فجلس انموها قياما. لماذا -

00:02:38

لانه عندما دخل في الصلاة كان قادرا على القيام والقيام ركن من اركان الصلاة لا يسقط الا بالعجز عنه. وبدأوا مع الامام قيامة فينبغي ان يتموها على الهيئة التي بدأوها عليها. وهو ان يتموها قياما -

00:03:05

قال لان عائشة رضي الله عنها وارضاها قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال مروا ابا بكر فليصلب بالناس. هذا ايها الاخوة هو الحديث الذي جاءت فيه الاشارة الى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحوقه بالرحيل -

00:03:24

الاعلى فانه عليه الصلاة والسلام كما اشار المؤلف الى جزء من الحديث لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه واذن للصلاة طلب بلال من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلب فقال مروا ابا بكر -

00:03:44

يصلب بالناس. والخطاب انما هو موجه الى عائشة رضي الله تعالى عنها ابنة ابي بكر. فقللت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه رجل اسيف اي رجل رقيق القلب بين القلب. كثير البكاء رجل بكى لا يستطيع ان يثبت مقام رسول الله صلى الله عليه -

00:04:04

فكسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك مرارا الى ان قال انك صاحب يوسف فبعد ذلك قام ابو بكر فصلى بالناس ثم ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم وجد خفة. اي شيء وجد شيئاً من النشاط. فخرج يهادى بين رجلين اي - 00:04:24

يعتمد على رجلين وقد جاء التصريح في حديث بان احدهما هو العباس ابن عبد المطلب. وجاءت تسمية الآخر لانه علي ابن ابي طالب اذا احدهما عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو العباس والآخر ابن عمته وهو علي ابن ابي طالب فخرج - 00:04:47  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يهادى بين رجلين ان يعتمد عليهم ورجلان تخطان في الارض اي لا يستطيع ان يضعهما على الارض لمرضه عليه الصلاة والسلام ثم انه اجلس الى جنب ابي بكر فراراد ابو بكر - 00:05:07

ان يتأخر فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مكانك. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي. وابو بكر يصل صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. والناس يصلون بصلوة ابي بكر. اذا ابو بكر كان مبلغ الناس عن رسول - 00:05:27  
صلى الله عليه وسلم. وهذا اتخاذ حجة على انه يقوم من يبلغ الناس اي يكون ندي الصوت ليوصلهم ماذا صوته يكون مبلغ عن الامام. وبذلك اتخاذ ذلك قاعدة وثابة. هذا ايها الاخوة الحديث فيه دلالة على - 00:05:47

ان الامام ورسول الله صلى الله عليه وسلم وانه صلى بالناس جالسا والناس في هذه الحالة قيام ولذلك ذكر المؤلف ذلك دليلا على ماذا على الخيان؟ لأن الذي بدأ بهم الصلاة انما هو ابو بكر. وابو بكر رضي الله تعالى عنه بدأها بهم قائما - 00:06:07  
مر كذلك فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوا على حالتهم. هذا الحديث كما ذكرنا هو الحديث الذي اشار الى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا هو مرضه الذي مات فيه. ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندما غادر هذه الحياة الدنيا - 00:06:27  
اذا لم يترك درهما ولا دينارا. وانما ترك فقط رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلته البيضاء. وترك سلاحه مات عليه الصلاة والسلام ودرعه مرهون عند يهودي بشعير. لانه صلى الله عليه وسلم عزف عن الدنيا واعرض عن - 00:06:47

انه اقبل على الارخة وبذلك ايها الاخوة يكون هذا الحديث حجة للقول الذي ذكره المؤلف. وكنا نود ان نعلم كثيرا على هذا ولكنها ستأتي ان شاء الله مناسبات نشير فيها الى ما يتعلق بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:07  
وكيف ان فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تأثرت كثيرا وقالت لانس رضي الله تعالى عنه قال نفوسكم عندما وضعوا التراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني عندما حثوا التراب عليه وابطوه به. وهذا - 00:07:27

ايها الاخوة هو شأن كل حي في هذه الحياة الدنيا. والله تعالى قد اشار الى ذلك بقوله انك ميت وانهم ميتون. كل نفس ذاتة الموت افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم - 00:07:47  
اعقابكم ومن ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئا. وانس رضي الله تعالى لم يرد عليها. لانه يعلم ما في نفسها من الالم وهو كذلك كان يقطر قلبه حزنا والما واثى ولوحة على رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن - 00:08:07

هذا هو قدر الله وقضاءه. واذا كان فراق الاب او الام والاخ والصديق يعز على المرء ويشق عليه. ويؤلمه بما بالكم اذا كان الفقير هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كل انسان في هذه الحياة الدنيا سيغادرها كل نفس ذاتة - 00:08:27  
الموت وعلى الانسان ان يستعد للموت قبل الرحيل وان يعمل عملا وان يعمل عملا صالحًا قال فلما دخل ابو بكر رضي الله عنه في الصلاة خرج النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:08:47

فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي بالناس جالسا وابو بكر رضي الله عنه قائما برسول الله صلى الله عليه واله وسلم ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر رضي الله عنه متفق عليه. يعني وبذلك - 00:09:07  
تبين الفرق ايها الاخوة بين ان يبدأ الامام الراتب يعني امام الحي ان يبدأ صلاته قاعدة فيصلون وراءه قعودا وبين ان يبدأها قائما ثم يعتريه المرض اي تصيبه الا فحين اذ يجلس هو - 00:09:32

ويقونهن قياما على حالتهم التي بدأوا الصلاة عليها. وهذا الحديث الثاني حجة للقول الآخر قال فاتموا قياما لابتداهم ايها قياما.  
قال رحمه الله تعالى فاما غير امام الحي فلا يصح ان يؤم قادرا على القيام وهو جالس. اما غير امام الحي اي غير الامام الراتب اي الذي - 00:09:52

يخخص للمسجد سواء كان من الامام كما هو الان في وقتنا الحاضر او مما يختاره الناس كما هو الحال في ما مضى يعني سواء عين

من قبل ولي الامر او كان ايضا اختير ليصلى بالناس فهذا يسمى الامام - 00:10:20

اي انه رتب ووقته ووقف نفسه للصلاه بالناس في ذلك. ولا تنسوا ايها الاخوه بان من يصلى بالناس له عشرا وان كانت الامامة مسئولية ولكنه ينال الثواب عليها وهذا يرجع الى ما يترتب على عمل المرء. اذا - 00:10:40

امام الحي اذا عجز يصلى وراءه لكن لا يجوز ان يؤتى بعاجز مقعد فيقدم فيصلى الناس فيصلون وراءه لا لأن القيام ركن من اركان الصلاه. لانه في قصة الرجل الذي جاء - 00:11:00

قال الرسول صلى الله عليه وسلم في قصة الرجل اذا قمت الى الصلاه فكبـرـ. وفي الحديث الآخر صلي قائما وهذا امر فان لم تستطع مقاعدا فان لم تستطع فعلـ جـنـبـ. اذا القيام احد اركان الصلوات التي لا تسقط لا سهـواـ 00:11:20

ولا عمـداـ ولكنها تسقط بالعجز عنه قال رحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ فـاـمـاـ غـيـرـ اـمـامـ الحـيـ فـلـاـ يـصـحـ انـ يـؤـمـ قـادـرـاـ عـلـىـ القـيـامـ وـهـوـ جـالـسـ لـعـدـمـ الحاجـةـ إـلـىـ تـقـيـمـهـ معـ عـجـزـهـ. وـاـنـ لـمـ يـرـجـىـ بـرـؤـهـ لـمـ تـجـزـ اـمـامـتـهـ. يـعـنـيـ وـاـنـ لـمـ يـرـجـىـ بـرـؤـهـ. يـعـنـيـ لـاـ الضـمـيرـ يـعـودـ اـيـهـاـ الـاخـوـهـ إـلـىـ اـمـامـ الرـاتـبـ. اذاـ كـانـ اـمـامـ الرـاتـبـ المـرـضـ الذـيـ اـصـابـهـ اـنـمـاـ هوـ مـرـضـ مـزـمـنـ اـقـعـدـهـ لـاـ يـرـجـىـ بـرـؤـهـ. يـعـنـيـ لـاـ يـكـوـنـ مـنـ الـاـمـارـاـتـ الذـيـ يـغـلـبـ عـلـىـ الـظـنـ اـنـهـ يـشـفـىـ مـنـهـ صـاحـبـهاـ وـيـعـودـ صـحـيـحاـ سـلـيـماـ 00:11:40

فـلـاـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـقـدـمـ اـذـاـ اـصـيـبـ بـشـلـ فـاـصـبـحـ قـعـودـ مـزـمـنـاـ فـلـاـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـقـدـمـ وـاـنـمـاـ يـخـتـارـ غـيـرـهـ اـنـهـ فـيـ تـلـكـ الحـالـةـ يـصـلـيـ تـارـكـاـ لـرـكـنـ 00:12:05

مـنـ اـرـكـانـ الصـلـاـهـ. هـوـ مـعـذـورـ فـيـ نـفـسـهـ. لـكـنـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـقـدـمـ مـنـ هـوـ اـكـمـلـ 00:12:25

وـسـيـأـتـيـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـقـرـاءـةـ. وـالـقـرـاءـةـ اـيـضاـ قـرـاءـةـ الـفـاتـحةـ رـكـنـ. وـاـنـهـ يـؤـمـ الـقـوـمـ اـقـرـأـهـ لـكـتابـ اللـهـ. كـمـ سـيـأـتـيـ بـهـذـاـ اوـ فـيـ ذـاكـ الـحـدـيـثـ 00:12:45

قـالـ وـاـنـ لـمـ يـرـجـىـ بـرـؤـهـ لـمـ تـجـزـ اـمـامـتـهـ لـاـنـ لـاـ يـجـوزـ اـسـتـبـقاـوـهـ اـمـاماـ دـائـمـاـ مـعـ عـجـزـهـ 00:13:08

واـحـتـمـلـ هـذـاـ فـيـ الـقـيـامـ دـوـنـ سـائـرـ الـاـرـكـانـ لـخـفـتـهـ. بـدـلـيلـ سـقـوـطـهـ فـيـ النـفـلـ دـوـنـهـ قـالـ الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ فـاـنـ كـانـ اـقـطـعـ الـيـدـيـنـ.

هـذـيـ مـسـأـلـةـ سـبـقـ اـنـ تـكـلـمـ عـنـهـ وـقـلـتـ الـمـؤـلـفـ لـمـ يـعـرـظـ لـهـ وـلـكـنـ هـاـ هـوـ جـاءـ بـهـاـ 00:13:08

رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ وـهـذـاـ الـكـتـابـ مـعـ اـنـ يـمـيلـ اـلـىـ الـاـيـجاـزـ اـلـىـ اـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـيـ وـفـقـ مـؤـلـفـهـ فـجـمـعـ فـيـ كـثـيرـ الـمـسـائـلـ الـمـفـيـدـةـ الـتـافـعـةـ 00:13:28

الـتـيـ تـرـوـنـ اـنـهـ حـقـيقـةـ فـيـ كـثـيرـ مـنـهـ وـفـيـ اـشـارـاتـ الـمـؤـلـفـ تـجـرـنـاـ اـلـىـ اـنـ نـتـحـدـثـ عـنـ اـمـورـ 00:13:28

قـالـ فـاـنـ كـانـ اـقـطـعـ الـيـدـيـنـ فـقـالـ اـبـوـ بـكـرـ رـحـمـهـ اللـهـ لـاـ تـصـحـ اـمـامـتـهـ الـمـرـادـ اـيـهاـ الـاخـوـهـ باـقـطـعـ الـلـذـينـ ذـهـبـتـ ذـهـبـتـ يـدـاهـ فـلـاـ يـسـتـطـعـ 00:13:48

اـنـ يـسـجـدـ عـلـيـهـمـاـ. وـالـرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ اـمـرـتـ اـنـ اـسـجـدـ عـلـىـ سـبـعـ اـعـظـمـ 00:13:48

ثـمـ بـيـنـهـاـ عـلـيـهـ الصـلـاـهـ وـالـسـلـاـمـ الجـبـاـ وـفـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ الـجـبـهـ وـالـاـنـفـ وـالـيـدـاـنـ وـالـرـكـبـتـاـنـ وـاـطـرـافـ الـقـدـمـيـنـ. اـذـاـ الـجـبـهـ الـاـنـفـ وـالـيـدـاـنـ 00:14:08

وـالـرـكـبـتـاـنـ وـاـطـرـافـ الـقـدـمـيـنـ فـهـذـهـ سـبـعـ. اـذـاـ قـطـعـتـ يـدـاهـ نـقـصـ اـنـتـنـتـانـ 00:14:08

اوـ اـمـرـانـ مـنـ الـاـمـورـ الـتـيـ يـسـجـدـ عـلـيـهـمـاـ فـهـلـ يـؤـثـرـ ذـلـكـ عـلـىـ سـجـودـ اوـ لـاـ؟ـ الـمـسـأـلـةـ فـيـهـاـ خـلـافـ كـبـيرـ فـيـ دـاـخـلـ الـمـذـهـبـ وـفـيـ خـارـجـهـ لـاـنـ 00:14:28

حـكـمـ يـتـسـامـحـ فـيـ بـعـضـ الـاـمـورـ الـاـلـاـ فـيـ السـجـودـ عـلـىـ الـجـبـهـ. فـاـنـ هـذـهـ قـالـوـاـ لـاـ تـسـقـطـ 00:14:28

اـذـاـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ رـأـيـ اـكـثـرـ الـعـلـمـاءـ اـنـ لـاـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـتـقـدـمـ النـاسـ لـكـنـ هـوـ فـيـ حـالـهـ صـحـيـحـةـ صـلـاتـهـ اـنـ عـاجـزـ عـنـ اـنـ يـسـجـدـ عـلـىـ الـيـدـيـنـ. لـاـ يـكـلـفـ اللـهـ نـفـسـاـ الـاـ وـسـعـهـاـ. وـالـلـهـ تـعـالـيـ يـقـولـ فـاتـقـواـ اللـهـ مـاـ اـسـتـطـعـتـمـ 00:14:45

فـاـنـتـ تـقـيـ اللـهـ عـلـىـ حـسـبـ قـدـرـتـكـ وـالـلـهـ لـاـ يـكـلـفـ نـفـسـاـ الـاـ بـمـاـ تـطـيـقـ. لـاـ يـكـلـفـ اللـهـ نـفـسـاـ الـاـ وـسـعـهـاـ قـالـ فـقـالـ اـبـوـ بـكـرـ رـحـمـهـ اللـهـ لـاـ تـصـحـ 00:15:06

اـمـامـتـهـ لـاـ خـلـافـ بـالـسـجـودـ عـلـىـ عـضـوـيـنـ مـنـ اـعـضـاءـ السـجـودـ فـاشـبـهـ 00:15:06

عـنـ السـجـودـ عـلـىـ جـبـهـهـ. قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ وـفـيـ مـعـناـهـ لـمـاـ شـبـهـهـ هـنـاـ قـالـ فـاـشـبـهـ العـاجـزـ عـلـىـ السـجـودـ عـلـىـ جـبـهـتـهـ فـاـنـهـ لـاـ يـقـدـمـ لـاـنـ تـلـكـ 00:15:26

لـيـسـ فـيـهـاـ خـلـافـ فـيـ الـمـذـهـبـ. فـارـادـ اـنـ يـقـيـسـ هـذـهـ عـلـىـ تـلـكـ 00:15:26

اـنـ يـكـوـنـ الـمـقـيـسـ اـظـعـفـ مـنـ الـمـقـيـسـ عـلـيـهـ. يـكـوـنـ الـمـقـيـسـ عـلـيـهـ اـقـوىـ. وـالـقـيـاسـ اـنـمـاـ هوـ الـحـاقـ فـرـعـ فـيـ اـصـلـ فـيـ حـكـمـ لـعـلـمـ تـجـمـعـ 00:15:46

بـيـنـهـمـاـ اـنـ كـلـ وـاـحـدـ مـنـهـمـاـ عـضـوـ مـنـ اـعـضـاءـ السـجـودـ وـاـنـهـ يـسـجـدـ عـلـيـهـ وـاـنـهـ جـاءـ التـنـفـيـصـ عـلـيـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ 00:15:46

لـكـنـ قـالـوـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـجـبـهـ هـيـ اـهـمـ لـاـنـهـ فـيـ الـوـجـهـ. وـاـشـرـفـ مـاـ يـسـنـدـ عـلـيـهـ الـاـنـسـانـ وـاـهـمـهـ وـوـجـهـهـ. اـذـاـ قـالـوـاـ الـجـبـهـ لـاـ يـمـكـنـ اـنـ يـقـدـمـ

العجز عن السجود عليها. ولذلك الحق ما هو ادنى بما هو اقوى - 00:16:06

قال رحمة الله وفي معناه يعني في معنى مقطوع اليدين مقطوع اليد الواحدة ولكنه اخف لذك  
الخلاف فيه اخف يعني الخلاف في مقطوع اليد اخف من الخلاف في مقطوع اليدين. لانه يستطيع ان يضع احدى يديه - 00:16:26  
على الارض ويرفع الاخرى فيكون اخف. اذا يكون سجد على ماذا؟ على ستة من الاعضاء وقال القاضي رحمة الله تعالى تصح امامه  
يعني مقطوع اليد قال القاضي ابو يعلى الحنبلي تصح امامه مقطوع اليدين - 00:16:46

وقال القاضي تصح امامته لانه لا يدخل لا يدخل بركن الصلاة بخلاف تارك السجود على الجبهة قال المصنف رحمة الله تعالى  
النوع الثالث الصبي تصح امامته بمثله. يعني النوع الثالث من - 00:17:05

الذين يؤمنون الناس نحن عرفنا من تتوفر فيه جميع الشروط وهو المسلم البالغ العاقل الذي هو المكلف بعد ذلك ذكر المرأة وذكر ايضا  
من من هو اصيб بعلة وذكر ايضا الخت المشكل وذكر بقية الان - 00:17:26

سينتقل الى الصبي. والمراد بالصبي هو الذي لم يبلغ. لان الانسان ايها الاخوة يبدأ فعلا فصبيا فيافعا فشابة فيتقدم به العمر والصبي  
قد يهبه الله تعالى ذكاء وفطنة فيكون ايضا في فطنته وذكائه وعلمه قد - 00:17:46

الكبير كما سيأتي في قصة عمرو بن سلمة فانه حقيقة عندما نظروا في قومه لم يجدوا منه اولى منه بان يؤم الناس. وهو كان في  
سن السادسة او السابعة كما سيأتي الحديث عنه - 00:18:06

لان المؤلف سيستدل ايضا بالحديث او بطرف منه قال رحمة الله النوع الثالث الصبي تصح امامته بمثله. لهذا قالوا لماذا اختلفوا في  
الصبي؟ لان الصبي ايها الاخوة لا تجب عليه الصلاة. فهو اذا صلاتها صلاتها نفلة. واذا حج الصغير الذي لم يبلغ يحج نفلة. اذا هو عندما -  
00:18:20

يصلی بالناس يكون يؤدي تلك الصلاة نفلة وهم يؤدونها فرضاً. ولذلك ايظاً بالنسبة كونه يصلی بهم نفلة هذه الخلاف فيها يسير بين  
العلماء يعني صبي يصلی بالناس نفلة يختلف الحال عن ان يصلی بهم فرضاً. اذا هذا - 00:18:47

الصغير الذي لم يبلغ هل يجوز له ان يتقدم فيصلی بالناس الصلاة؟ لانها بالنسبة له ليست فريضة وانما هي لانها لا تجب عليه. وبالنسبة  
للكبار هي فرض متعمن يجب عليهم ان يؤدوها فاختلف الامر بينهما - 00:19:07

النية واحدة في الاصل بان كل منهما يصلی. ولكن عندما نأتي الى نوع النية نجد انها مختلفة. هذا يصلیها تطوع او عى لا تجب عليه  
واولئك يصلونها فرضاً. فهل يجوز اقتداء المأمور بالامام - 00:19:27

مع اختلاف نيتهم او لا؟ تلکم مسائل كثيرة جدا اقتداء المفترض بالمتخلف اقتداء ايضا انسان يدخل فيجد انسان يصلی فيقتدي به  
انسان يصلی الظهر خلف اماما يصلی العصر وهكذا مسائل كثيرة جدا يعرض لها العلماء - 00:19:47

ويتكلمون فيه قال الصبي تصح امامته بمثله لانه بمنزلته ولا تصح امامته ببالغ في فرض نص علي لان ذلك روي عن ابن مسعود وابن  
عباس رضي الله عنهم ولانه ليس من اهل الكمال فلا - 00:20:07

ام الرجال كالمرأة. ما معنى ليس من اهل الكمال؟ بمعنى انه ليس مكلاً ولذلك جاء في الحديث الصحيح رفع القلم عن ثلاثة عن نائم  
حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن الصغير حتى يبلغ. اذا هو ليس من اهل الكمال. ولذلك يريدونه في ماذا؟ في من -  
00:20:29

النقض عندما يتكلم العلماء عن اسباب التخفيف من يخفف عنهم الصغير ولذلك قال ليس من اهل الكمال قال رحمة الله وهل يؤمه  
لكن ليس معنى هذا ايها الاخوة بان جميع الاحكام تسقط عن الزكاة تجب في ماله. حتى وان كان صغيرا - 00:20:49

جدا وتخرج. ولكن تسقط عنه بعض الاحكام التكليفية مثل الصلاة مثل الصيام قال رحمة الله وهل يؤتمهم في النفل على روایتين؟  
احدهما لا تصح لذلك. والثانية تصح لان صلاته نافلة فيؤم من هو في مثل حالة. ويخرج ان تصح امامته لهم في الفرض بناء على -  
00:21:11

قامت المتخلف للمفترض عاد المؤلف مرة اخرى تكلم اولا عن امامة الصبي في الفرض وهذا الذي يهمنا هل يجوز له ان يؤم اناسا كبارا

يصلون الفريضة ان يكون اماما لهم. في الاول قال لا تصح. ثم عاد وقال تخريجا على المذهب - 00:21:39

نعم وفي كتابه المغني لو رجعتم اليها الكثير تجدون انه صحق الرواية الاخرى ورجحها يعني صحق القول الآخر وهذا ايضا هو الاولى ان امامته تصح لانه ورد في ذلك نص في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سيأتي في الحديث ونلقي عليه ونبين -

00:21:59

جاء في ذلك نص لان الصغير يصلى بهم وقصته قد اشتهرت وهل هو كان صحيبي او غير صحابي؟ هذا ايضا سنتكلم عن في الحديث الذي سيرده المؤلف دليلا على المسألة. اذا الحقيقة تصح امامنة الصبي اذا كان اولى من غيره. لكن لا ينبغي ان - 00:22:19

مع وجود من هو اولى منه لكن لو كان الصغير اولى من غيره بان يكون قارئا وهم لا يقرأون فينبغي ان يقدم لان يكون هو وارت عن مع صغر سنها ولا يوجد من هو اورع منه فانه يقدم بان يكون هو الفقيه وغيره غير فقيه فانه يقدم. قال - 00:22:39

ان تصح امامته لهم في الفرض بناء على امامنة المتبنف للمفترض. وهذا ستائي يعني هل يصح اقتداء جاء المفترض بالمتبنف يعني انسان يصلى بالناس وصلى الفريضة كما في قصة معاذ وكما ستائي هو يصلى - 00:22:59

ناس نفلا وهم يصلون الفريضة هذه المسألة ستائي ايضا قال ولان عمر ابن سلمة رحمه الله ولان عمرو ابن سلم الجرمي ولان عمرو بن سلمة الجرمي قال ولان عمر بن سلمة بن سلمة الجرمي رحمه الله كان - 00:23:19

يؤم قومه وهو غلام في عصر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اخرجه البخاري. تعلمون ايها الاخوة بان عمرو بن بما كانت منازلهم على طريق الذين يفيدون من رسول الله صلى الله عليه وسلم يمررون ذاهبين الى رسول الله - 00:23:45

غافلين عاذين فيمررون بهم. وكان مع صغر سنها رزقه الله سبحانه وتعالى عقل راجحا وذكاء نادرا وفقنا انا حصيفة فكان يقف في الطريق يترصد الذين يفيدون من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسألهم عما تعلموا عن - 00:24:05

الله صلى الله عليه وسلم وهو في سن السادسة او السابعة كما في صحيح البخاري هذا حديث صحيح. اذا كان يقف في الطريق فيجمع يأخذ عنهم ما تعلموه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يتواجدون على المدينة ويريدون -

00:24:25

عليها استجابة لقول الله سبحانه وتعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة. فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم. اذا هذا الصبي هذا الصغير حصيف العقل المدرك - 00:24:45

كان يقف في الطريق فيسألهم ماذا تعلموا؟ ماذا اخذوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيتلقى الاحكام عنهم ويتلقي ايضا ما اخذوه من قراءة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو ايضا كان قومه يسمعون برسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:25:05

وكانوا يقولون ننتظر ماذا يكون الامر؟ يعني فلما تم فتح مكة ودخل الناس في الاسلام كان ابوه ابو عمرو بن سلمة كان ابوه ضمن الوفد الذين ذهبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف في ذلك. اكان الصغير - 00:25:25

فان كفعت القول بأنه معه يكون صحابيا. لان الصحابي هو من لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك. وفي الرواية الاخرى انه لم يكن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رواية البخاري. وانما - 00:25:45

كان والده وحده ولكن قضيته هذه ايها الاخوة اشتهرت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان هذا حصل في عام في السنة الثامنة ورسول الله صلى الله عليه وسلم توفي في اوائل السنة الحادية عشرة. والرسول كما تعلمون حج في السنة العاشرة اذا مضت سنوات - 00:26:05

وهذه قصة تستهير وهذا الغلام قد اختير فاختير نظر في جميع الحي فلم يجدوا اعلم منه في القراءة فقط فكان يصلى بهم وذاك المكان كان يمر به ايضا عدد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقصته اشتهرت وانتشرت في الافق - 00:26:25

لا شك انها كانت معروفة وانها بلغت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكر ذلك. والعلة في ذلك انه كان هو القارئ فيهم ولذلك كانت عنده بردة يلبسها فيحاول ان يستر بها عورته اذا سجد مع انه صغير السن فكانت تبدو - 00:26:45

بعض عورته فقالت بعض النساء او امرأة غطوا عنا اثم صاحبكم او سوء صاحبهم قال فاجتمعوا فاشتروا له ثوبا ما فرح فرحا به بعد

فرحة بالاسلام. ما فرح فرحا اعظم من فرحة بذلك الثوب. هذا دليل على انه صغير السن - 00:27:05

بعد فرحة بالاسلام اما الاسلام ايها الاخوة فلا يساويه شيء لا فرح ولا سعادة تعادل سعادة ان يكون الانسان مؤمنا متقيا بهذه هي السعادة. هي السعادة التي يتحلى بها العبد. ويتنزىن بها وهي التي اذا - 00:27:25

الله سبحانه وتعالى بقلب سليم هي النجاة. اما اذا لم يكن اسلام فلا قيمة للانسان في هذه الحياة فهو والحيوان بمثابة واحدة. بل هو اشر من الحيوان لان الحيوان سينتهي. ولكنه سيعذب في الحياة الاحقة. الا ان - 00:27:45

حيوان يقتصر من القرن للجما فالله سبحانه وتعالى يحاسب الكل على ما عمل في هذه الحياة خيرا فخير وان شر افسر. اذا عمرو ابن سلمة يعتبر في سن الطفولة صبي صغير في سن السادسة او السابعة كان يصلبي بقومه وسبب ذلك انه كان يحفظ -

00:28:05

القرآن قال لانه نظروا في القوم بما وجدوا من هو اكثر قرآنا منه. كما في صحيح البخاري فقدموه يصلبي بهم وذلك الله يؤتنيه من يشاء قال المصنف رحمة الله تعالى فصل القسم الرابع من تصح امامته ممن دونه ولا تصح - 00:28:31

بمثله ولا اعلى منه. وهو الخت المشكك تصح امامته بالنساء لان ادنى احواله ان يكون امراة ولا تصح ولا تصح برجل لانه يتحمل ان يكون امراة. اذا كان امراة فكيف ماذا يوم رجلا ولا تؤمن امراة الرجل اخوه من حيث اخرهن الله - 00:28:54

ولا ختنى مشكل لانه يتحمل كون المأمور رجلا. ها لانه يتحمل ان يكون المأمور رجلا والامام هو يكون خنزه مشكل ولكنه امراة اذا تغيرت حاله. فيكون الخت المتقدم امراة والمأمور انما هو رجل فيكون - 00:29:19

اما المرأة والمأمور رجل وهذا لا يجوز قال المصنف رحمة الله تعالى فصل القسم الخامس المتنفل يصح ان يؤم متنفلا وهل يصح -

00:29:40

اي امة مفترضا فيه روایتان. اما المتنفل يعم المتنفل فهذا لا خلاف فيه. وقد مر بنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ابن عباس عندما قام من الليل فتووضا من القردة فقام ابن عباس ففعل ذلك فوق عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي فاداره - 00:30:07

حتى وقف عن يمينه وام رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حذيفة ابن اليمان واما ايضا عبد الله ابن مسعود كل ذلك ثابت ان اما الانسان الآخر ماذا نفلا فهذا ليس فيه اشكال - 00:30:27

قال وهل يصح ان يؤم فيه روایتان احداهما لا يصح لان صلاة المأمور لا يتأنى الامام فاشبه الجمعة خلف من يصلبي الظهر. يعني ما هذه المسألة؟ يعني هي التي تعرف باقتداء المفترض بالمتنفي - 00:30:43

هل يصح ان يقتدي من يصلبي الفرض بمن يصلبي نفسه؟ او لا؟ المؤلف قال الرواية الاولى لا تصح. وستأتي في الرواية الثانية بانها فصح. والرواية الثانية اقوى في نظرى لانه يؤيدتها حديث قصة وقعت وتكررت - 00:31:03

في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر بنا قبل دروس قربة جدا قصة من معاذ بن جبل عندما كان يصلبي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الاخرة في هذا المسجد. ثم يرجع الى قومه فيصلبي بهم تلك الصلاة. في بعض الروايات هي له -

00:31:24

تطوع ولهم فريضة وفي بعض الرواية هي له تطوع ولهم مكتوبة العشاء. اذا معاذ يصلبي مع رسول الله ويرجع فيصلبي بقومه وهذا امر يعرفه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كان الامر غير جائز لمنعه رسول الله وهل يعقل ان يكون معاذ الذي قال فيه رسول -

00:31:44

الله صلى الله عليه وسلم اعلمكم بالحال والحرام معاذ لا يعرف ذلك الامر. فكيف وهو يفعله في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلبي مع رسول الله نفس الصلاة ثم يرجع فيصلبي ولذلك مجرد ان حصل خلل يسير بلى - 00:32:04

الامر رسول الله صلى الله عليه وسلم انكر عليه في قصة صاحب الناظحين. الذي مر بنا فدخل صلى معاذ مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم وصلوة العشاء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخر صلاة العشاء في تلك الليلة فتأخر معاذ فجاء إلى قوم ومع انه

- 00:32:24

شرع في سورة البقرة وفي سورة النساء فجاء صاحب ناضحين وكان قد دخل معه في الصلاة فلما رأه قد شرع في البقرة انقتل من الصلاة انفصل وصلى وحده اتم بنفسه على الروايات المتعددة فقيل لمعاذ ان فلان فعل كذا فقال انه منافق فشكاه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:44

عليه رسول الله ذلك الصنيع وامرها بالا يفعل وانه ينبغي ان يحسن الظن بالمؤمنين وانه ينبغي تأليف المؤمنين وتقريرهم وتحبيب الصلاة اتى اليهم وجذبهم إليها لا تنفيرهم منها. ولكن حاشا معاذ رضي الله تعالى عنه ان يفعل شيئاً ولكنه توقع ان هذا - 00:33:07

الذي خرج من الصلاة هذه إنما هي من صفات المنافقين. فان هؤلاء هم الذين يفعلون من تلك الاعمال ولكن هذا له حاجة. وانظروا من حواجز الدنيا ومع ذلك عذر الانسان فيها بان خرج من الجماعة وصلى وهذا يدل على ما في - 00:33:27

هذه الشريعة من الحكم والاسرار والتيسير ورفع الحرج ورفع المشقة فقد تكلمنا عن ذلك كثيراً قال رحمة الله والثانية يصح وهو اولى. ها قال وهو اولى. اذا المؤلف يرجح هذا لماذا كانت اولى؟ لأن فيها حديث - 00:33:47

وتعلمون اذا جاء الامر عن الله فعلى العين والرأس اذا جاء عن رسول الله فكذلك ولا يقدم امر يحصل في زمان رسول الله صلى الله ويعلم به لا يقدم عليه قول احد فلا يمكن ان نقدم قول احد من العلماء لكن وجهة الذين قالوا بالقول الاول لا تظنوها ايها الاخوة -

00:34:08

انه بنوا ذلك على مجرد الرأي. لا. وانما بنوها على حدث ول肯ه حدث عام. حدث متفق عليه وهو حدث كما جعل الامام ليتم به فلا تختلفوا عليه. قالوا ومن الاختلاف عليه ان تختلف نية المأمور عن الامام. فكيف هذا - 00:34:28

وامامه يصلبي نفي. اذا النية مختلفة انما جعل الامام ليتم به فلا تختلف عليه. لكننا نقول نعم هذا حدث صحيح ومسلم لكنه مجمل فنستثنى منه هذا الموضع الذي حصل في زمان رسول الله صلى الله عليه - 00:34:48

قال والثانية يصح وهو اولى. لأن جابر رضي الله عنه روى ان معاذ رضي الله عنه وارضاه كان يصلبي مع النبي صلى الله عليه واله وسلم. ثم يرجع الى قومه يصلبي بهم تلك الصلاة. متفق عليه. انظروا ايضاً ايها الاخوة - 00:35:08

وهي قضية لم نعلم عليها فيما مضى الصحابة رضي الله تعالى عنهم. وايضاً حرص المؤمنين في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان يتقدمهم خيارهم. فانظر الى معاذ بن جبل يصلبي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:35:29

ربما يؤخر رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الصلاة احياناً كما في هذا الحديث الذي معنا والذي جاء تفصيلهما في الصحيحين ويرجع الى قومه يصلبي بهم ويشرع في سورة البقرة وهي تقرب من - 00:35:49

العين والنصح فانظروا ايها الاخوة نحن ربما لوقرأ الامام سورة من السور التي هي من اواسط المفصل ربما لضاقت صدورهم ونفوسنا ومع ذلك انظر يصلبي مع رسول الله ثم يأتي يصلبي بقومه هناك يريد الثواب ويريد ان يحصل على الف - 00:36:09

بدرجة في هذا المسجد لأن الف صلاة في هذا المسجد ويرجع الى قومه ايضاً يصلبي بهم تلك الصلاة يكسب ايضاً الامام وفضيلة انه يوم قومه. اذا هذه كلها فضائل. وبذلك نتبين ما كان عليه اصحاب رسول الله صلى الله - 00:36:29

عليه وسلم من قوة الایمان واليقين وصبرهم ايضاً وتحملهم المشاق في طاعة الله سبحانه وتعالى. فهم لا تهمهم اجسادهم في ان يكون ذلك طاعة لله وعبادة له. فهذا هو معاذ الذي تنقل في نواحي الدنيا ارسله رسول الله - 00:36:49

صلى الله عليه وسلم هنا وهناك. وارسله ايضاً خلفاؤه ترون ايضاً هذه من اعماله رضي الله تعالى عنه قال وصلى وصلى النبي صلى الله عليه واله وسلم في الخوف بطائفة الركعتين ثم سلم ثم - 00:37:09

صلى بالآخر ركعتين ثم سلم. تعلمون صلاة الخوف لها صفات تابع وسيأتي الكلام عنها ان شاء الله قريباً يعني ربما بقي باباً بباباً واصل اليه وهي تختلف باختلاف الحال التي يكون عليها المؤمنون. فربما يكون العدو امامهم بهذه لا حالة وربما يكون العدو خلفهم -

00:37:29

والاحوال تختلف ايضا وكل تلك الصفات السبع صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن بينها تلك الصفة التي ذكرها المؤلف انه الا بطاقة ركعتين وانتهوا. ثم صلى بالطاقة الاخرى ركعتين ما محل الشاهد هنا؟ ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما صلی -

00:37:49

الاولى كانت تلك فريضته. ولما صلى في الطائفة الاخرى كان التطوعا بالنسبة له وايضا كانت فريضة بالنسبة لغيره والذين ينazuون في الامر يقولون الصلاة خلف رسول الله تختلف عن الصلاة غيره ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

نتلقي عنه الاحكام وهو القائل صلوا كمارأيتمني اصلي وقد صلى ذلك فنحن نقتدي به عليه الصلاة والسلام قال رواه ابو داود رحمه الله وهو في الثانية متنفل يوم مفترضين. قال ولانهما صلاتان اتفقنا في -

افعال فاشبه المتنفل يأتى بمفترض.رأيتم ولانهما صلاتان اتفقنا في الافعال. لأن الصلاة تقوم على امرین اقوال وافعال فمن الاقوال القراءة الله اكبر سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد سبحان رب العظيم -

قال ربى الاعلى ربى اغفر لي التشهد. وهناك افعال التي هي الرکوع والرفع من الطمأنينة السجود الطمارين في السجود الجلسة بين السجدتين الجلسة للتشهد الى اخره. اذا الصلاة فيها افعال وفيها ماذا اقوال؟ والاقوال يتسامح -

فيها في هذا المقام ما لا يتسامح في الافعال. ولذلك المؤلف يتباهى على هذه المسألة قال الامام المصنف رحمة الله تعالى وان صلى الظهر خلف من يصلى العصر او صلى العشاء خلف من يصلى التراويح -

فيه روایتان طيب نقف هنا من صلى الظهر خلف من يصلى العصر يعني جاء انسان وقد فاته صلاة الظهر فوجد جماعة دون مان وصلوة العصر او كان في سفر وكانوا قد صلوا الظهر ثم بدأوا في صلاة العصر وهو بعد لم يصلى فدخل معهم. هم -

يصلون العصر وهو يصلى الظهر. اذا النية مختلفة. الامام ينوي العصر في تلك الصلاة وهذا الذي جاء ودخل مع الناس ينوي صلاة الظهر او جئت وقد فاتتك انت الامام من صلاة العشاء في رمضان وبدأوا في صلاة التراويح -

الايضا تكبر ولاء الامام وتنتوي انك تريد ان تصلي صلاة العشاء فاذا ما سلم الامام من الرکعتين تقوم وتقع او انك تصلي صلاة العشاء ثم بعد ذلك هذا لك ان تفعل ان تصلي العشاء لكن الكلام هل لك ان -

تصلي خلف امام مع اختلاف النية. وهذا الامام يكون يصلى فرضا ولكنها غير الفرضية التي ستؤديها او يصلى نفلة وانت تري ان تصلي الفرض. فهنا اختلفت النية بالنسبة للظهور والعصر. هذا ينوي الظهر وهذا ينوي العصر. وهناك -

فاختلاف امران في صلاة التراويح صلاة التراويح سنة وصلوة العشاء فرض وايضا هذا ينوي النفل وهذا ينوي ماذا الفرق فوجد امران مختلفان. فهل يجوز ذلك او لا؟ هذه من المسائل التي يختلف فيها العلماء. فمنهم من صلح ذلك -

ومنهم من قال لا يجوز. قال وان صلى الظهر خلف من يصلى العشاء خلف من يصلى التراويح ففيه روایتان وجههما ما تقدم. وجههما ما تقدم وهو اختلاف نية الامام عن المأمور او ان هذا يصلى الفرض. وهذا يصلى -

وقد وضحت ذلك لكم. قال رحمة الله تعالى فان كانت احدى الصلاتين تخالف الاخرى. اه هنا اختلف الامر تخالفهم يكون هذا يصلى ظهر وهذا جمعة وهذا ظهر. او هذا يكون في صلاة الكسوف مثلا او في صلاة العيددين وهذا يأتي يريد ان يصلى وراء فريضة. اذا -

00:41:46

الافعال هنا. فماذا يفعل هذا الذي سيبينه المؤلف وسيبيين لكم بأنه لا يجوز قال فان كانت احدى الصلاتين تخالف الاخرى كصلاة الكسوف والجمعة خلف من يصلى غيرهما او غيرهما خلف من يصلى سواء صليت خلف من يصلى الجمعة او الكسوف صلاة غيرهما او العكس كل ذلك لا يجوز لان الخلاف هنا -

00:42:06

انما هو في الافعال او غيرهما خلف من يصليهما لم يصح رواية واحدة. لانه يفضي الى المخالفة في الافعال. نحن ما نريد ان ندخل في قضية الجمعة تفصيل وانه يشترط لها الخطبة وان هذه شرط لكي تكون جمعة لمسائل اخرى سيعطي الكلام عنها ان شاء الله في موضعه -

00:42:34

قال لانه يفضي الى المخالفة في الافعال فيدخل في قوله عليه الصلاة والسلام انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه قال رحمه

الله وان صلی من يؤدی صلاة خلف من يقضيها - 00:42:55

وان صلی من يؤدی صلاة خلف من يقضيه. يعني جئت انت يعني انسان نسي صلاة الفجر. فووجد انسانا يصلی صلاة الامام يصلی فريضة الوقت وهذا يؤدی صلاة مقطبة فاتته. او نام عنها ربما اغمي عليه فما استيقظ فهو - 00:43:13

يريد ان يصلی نفس الصلاة لكن هذا يصلیها فريضة الوقت وهذا يصلیها قضاء هذه لا اشكال فيها بانك تقتدي به لوجود باق بينهما الا انها اختلفت بالنسبة لصلاة الوقت قال وان صلی من يؤدی صلاة خلف من يقضيها او من يؤدیها خلف من يقضيها صحت روایة واحدة ذكره الخلان - 00:43:33

رحمه الله وهذا معروف حتى عند عامة هؤلاء مع الخلاف ويعتبر فيها يعني خلاف نادر جدا لان هذه امرها واضح نعم قال لان الصلاة واحدة وانما اختلف الوقت. وخرج بعض اصحابنا فيها روايتين كالتي قبلها. لا حقيقة هذه الصحيح - 00:43:59

فيها كما ذكر المؤلف اولا نعم قال الامام المصنف رحمة الله رحمة واسعة اصل الامر الثاني في اولى الناس بالامامة الان بين لنا صفة الائمة. متى يجوز ان تصلي؟ ومتى لا يجوز؟ اذا احدث اذا طرأ الحدث اذا علم - 00:44:19

اذا صلی الامام ولا يعلم بالحدث ان يؤثر على صلاة المؤمنين عرفنا انه لا يؤثر واحذنا امثلة وشواهد وعرفنا ايضا الصور والشواهد والامثلة التي ذكرها المؤلف الان المؤلف سينتقل الى شيء اخر. من اولى الناس بالامامة - 00:44:42

الآن عرفنا الامام والصفات الذي ينبغي ان توفر فيه. ولكن يوجد مجموعة من من الناس كل منهم يصلح ان يكون اماما. فما هي المزايا والصفات التي نقدم فيها هذا على ذاك. يعني وجدنا عالما من العلماء او مجموعة من العلماء - 00:45:02

فيماي الصفات نبدأ؟ هل نبدأ بالقارئ؟ او نبدأ بالفقهي؟ هذه مسائل فيها خلاف ايضا بين العلماء في تقديم القارئ على الفقيه او ايضا تقديم الفقيه على القارئ مع ان الاحاديث صريحة الدلاله في ذلك. قال رحمه - 00:45:22

الله الامر الثاني في اولى الناس بالامامة واتم ما روي في حديث ابي مسعود البدرى رضي الله يقول واتم ما جاء في ذلك يعني اشمل واكمel ما ورد في هذه المسألة حديث ابي مسعود البدرى. رضي الله تعالى عنه - 00:45:42

وهو حديث صحيح معروض نعم. في صحيح مسلم نعم. قال واتم ما روي فيه حديث ابي مسعود البدرى رضي الله عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم قال يوم القوم اقرأهم لكتاب الله تعالى. اقرأ افضل تفضيل يوم القوم - 00:46:02

قرأهم لكتاب الله فبدأ القراءة وسنورد ونناقش هذه المسألة بعض المناقشة ونبين ان الائمة الاربعة انقسموا في هيلا قسمين وابو حنيفة مع الامام احمد ومالك والشافعى في جانب الامام ابو حنيفة واحمد يستدلون بالاحاديث في هذا الحديث هو احاديث اخرى ايضا واولئك يستدلون - 00:46:22

هنا بماذا بالواقع؟ وما يعرض للامام اثناء الصلاة. يحتاج اكثر الى القارئ او يحتاج لماذا؟ الى الفقيه قال فان كانوا في القراءة سواء فاعلهم بالسنة. ها انظروا هذا دليل للذين يقولون بأنه يقدم اذا هذه المسألة ايهها - 00:46:45

الاخوة فيها خلاف بين العلماء في اولها يقدم الاقرع او يقدم الافقه الامامان ابو حنيفة واحمد يقول ان يوم القوم اقرأهم لكتاب الله. فهذه هي الدرجة الاولى وهذه الميزة المرتبة التي يقدم صاحبها على غيره بنفس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم - 00:47:06

اقرأهم لكتاب الله وخالف في ذلك المالكية والشافعية فقالوا يقدم الافقه لماذا؟ قالوا لان المطلوب من القراءة الصلاة انما هو مضبوط محدد اما المطلوب من الفقه في الصلاة فهو غير مضبوط غير محدد. فكثيرا ما تعتري الامام بعض - 00:47:34

القضايا التي لا يستطيع ان يتخلص منها الا من هو اكمل فقه. ولذلك قالوا يحتاج الى الاكمل فقها لماذا من الفقيه يعني كلما كان الانسان امكنا في الفقه فانه اولى ان يصلی - 00:47:56

وايضا قالوا بان الصحابة رضي الله تعالى عنهم ايضا كان يقدم افقهم قالوا بدليل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم ابا بكر مع وجود من اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى انه الاقرأ ولذلك الرسول صلى الله عليه - 00:48:13

وسلم عندما قسم الصحابة قال اقراما علي يعني في باب القضاء وعلى ارسله الرسول صلى الله عليه وسلم اليمن وكان صغيرا فتنى. فاشكل عليه ذلك فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم فما قضى في قضية الا وفق فيها - 00:48:33

وايضا قال اعلمكم بالحال والحرام معاذ وقال ايضا افرضكم زيد ابن ثابت وقال واقرأكم ابى. ابى بن كعب كان اقرأ الصحابة بـ  
منازع ومع ذلك نجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما تردد ذات مرة في اية قال اين ابى؟ الم يكن في القوم؟ لم يسأل عن  
بقية - 00:48:52

الصحابة وانما سأله عن ابى ابن كعب وايضا لما ايضا حصل ايضا من رسول الله صلى الله عليه وسلم تردد ايضا في اية قال له ابى  
بعد ذلك الم يكن كذا وكذا يا رسول الله؟ قال هلا اذكرتني هذاك حظ؟ يعني كان ينبغي - 00:49:17

ان تنبهني الى ذلك اثناء الصلاة. وهذه مسألة تتعلق بالفتح على الامام هل يجوز او لا يجوز؟ واكثر العلماء يجيزونه. اذا ايها الاخوة  
الذى قالوا يقدم الافقه قالوا لان الامام تعرض له اموره مشكلات في الصلاة سهو - 00:49:37

يتخلص منه الا العالم باحكام الفقه. لانه ربما يقع في سهو ونتيجة عدم فقهه ان يقع في خطأ اكبر فيفسدوا على الناس صلاتهم. هكذا  
قالوا قالوا ولان الافقه من الصحابة الاقرب من الصحابة ماذا؟ ولان الافقه من الصحابة يقدم له قالوا ابو بكر - 00:49:57

ولكن حقيقة هذه غير مسلمة فابو بكر لم يقدم فقط لانه افقه. ولكن ابا ولكن ابا بكر قدم لانه افضل هذا وفي ذلك ايماء وإشارة ايضا  
فهمها عمر رضي الله تعالى عنه الى تقادمه في الامامة الكبرى. فابو بكر له من المزايا - 00:50:21

ومن الفضائل لو وزن ايمانه بالامة لرجح بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولذلك اصر الرسول صلى الله عليه وسلم على  
تقادمه اما عرض على عمر في بعث الروايات في الحديث الذي ذكرناه قبل قليل في مرضه صلى الله عليه وسلم - 00:50:41

طلب من عمر ان يصلى بالناس اعلن ابو عمر انت اولى بذلك اذا عمر الحميد الذي المدرك الفطن قال انت اولى بذلك. ولما حصل  
تعلمون الاختلاف والحقيقة في من يتولى الخلافة تعلمون ما حصل من الاجتماع في الدار المعروفة في المدينة - 00:50:58

قال تكلم عمر رضي الله تعالى عنه وقال لابي بكر امدد يدك ليبياعك فباعيه ثم بايعه بقية الصحابة رضي الله تعالى عنهم. اذا ابو بكر  
له من الفضائل ومن الحسنات الشيء الكثير بدأت بانه اول - 00:51:22

هو المال عامل من الرجال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. والذي اشار الله تعالى اليه بقول ثاني اثنين اذ هما في الغار. اذ يقول  
لصاحبه لا تحزن ان الله - 00:51:40

معنا ومشاهده وفضائله اكثر من ان تحصى. اذا ايها الاخوة لا شك بان الاولى في ذلك هو ان الاقرأ لكن المراد هنا بالاخرا ان  
يكون عنده علم ما يكون جاهلا يحفظ ايات ويجهل. لا يعرف احكام الصلاة لا. اذا يوم - 00:51:50

قوم اقرأهم لكتاب الله هذا نص ثم ما يضعف قول المالكية والشافعية انه عليه الصلاة والسلام قال فان كانوا في القراءة  
سواء فاعلمنهم بالسنة. من هو الفقيه؟ هو العالم بالسنة. وهل يمكن ان يكون فقيها دون ان يعلم بالسنة؟ فغالب احكام الفقه. انما هي -  
00:52:10

مأخذة من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا فان كانوا في القراءة سوا فاعلمنهم بالسنة. والاعلم بالسنة انما هو الفقيه فجاء  
مرحلة ثانية. وبذلك يكون الاولى هو ان يقدم الاقرب. ان يقدم الاقرب - 00:52:33

كما انه يحتاج الى الفقيه يحتاج الى لكن نلاحظ انه ليس المراد بتقاديم الاقري ان تأتي بانسان يحفظ القرآن حسن ويتقن ويوجد  
ولكنه لا يعرف شيئا من احكام الفقه. وهذا لا ينبغي ان يقدم. وهذا حصل لعدد من الاخوة الذين - 00:52:53

يعلم الناس فوجدو انفسهم لا يدركون شيئا ماذا من العلم فعادوا ليتعلموا مرة اخرى. اذا الفقير له مكانة يستطيع ان يتخلص من  
الامور الصعبة واذا كان غير فقه قد رأينا خلل حصل من بعض الائمة نتيجة عدم عمقهم في الفقه لماذا؟ لانه يقع في خطأ يسير فيه  
- 00:53:13

سوف يقع في خطأ اكبر لانه لا يدرك الحكم لكن في الاصل ان يقدم الاقرب قال رحمة الله قال صلى الله عليه وسلم فان كانوا في  
القراءة سوا فاعلمنهم بالسنة - 00:53:33

وان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة. ولذلك يقول عليه الصلاة والسلام الا اني اوتيت القرآن ومثله معه. فرسول الله صلى الله  
عليه عليه وسلم اوتى القرآن. والقرآن كما هو معلوم الى جانب كونه كتاب الله والمنزل ومنه نأخذ الاحكام. ونأخذ العقيدة ايضا -

نحن متعبدون بتلاوته. ولذلك الاحاديث القدسية هي من كلام الله ولكننا لا نتعبد بتلاوتها. وايضا احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي جزء من هذه الشريعة. لكنها تأتي في المرتبة الثانية بعد كتاب الله عز وجل. اذا الرسول اوتى القرآن واوتي -

00:54:09

هي السنة وهذه الاحاديث التي صحت انما جاءت من مشكاة النبوة في ينبغي العمل بها والأخذ بها وكم من الاحكام الموجودة في سنة رسول الله صلى الله فترون ان حديث رسول الله عندما تجمع وتحصر الروايات تصل الى اربعين الفا او تزيد - 00:54:29  
اذا الاحاديث كثيرة جدا وليس بسهلة فكم من الاحكام تحمل في العقيدة في الفقه كذلك ايضا فيما يتعلق باسباب النزول وغير ذلك ايضا من الاحكام المتنوعة قال فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة. فان كانوا في الهجرة لهذا تبين ايها الاخوة اهمية الهجرة ومكانتها. فان - 00:54:49

اقدم هجر الهجرة له فضيلة. نعم. فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا او قال سلما. سلما يعني اسلاما نعم وايضا اقدمية الاسلام لها مكانة ايضا قال فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا او قال سلما. ولا يؤمن الرجل. وايضا السن ايها الاخوة معتبر. لان -

00:55:15

الانسان اذا تقدمت به السن يكون قد يعني عاش في معترق الحياة وعجم عودها وعرف ما فيها من المر والحلو وخلط الناس ورأى فيهم الحسن وغيره وجرب ومارست الرجال وما رسموني فمموج على او مستقيم - 00:55:40  
ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يتكلم احد الاخوة في قصة القسامية التي حصلت في خيبر قال كبر كبر يعني يبدأ بالاكبر الكبير له مكانة ووقار وجاء ايضا في الاحاديث ان يوقد الكبیر وان ايضا يرحم الصغير فالكبير له - 00:56:00  
ايضا عظيمة الاخ الصغير الصغير ينزل اخاه الكبير بمنزلة الوالد لكن اذا كان قدوة اما اذا كان الصغير صالحا وذاك منحرفا فلا ينبغي ان يجعله قدوة بل ينبغي ان يكون الصغير هو القدوة. لان الصالح هو الاساس في هذا لكن احترام الكبير - 00:56:20  
وتوكريمه هذا امر مطلوب في هذه الشريعة. نعم قال ولا يؤمن ولا يؤمن الرجل ولا يؤمن. ولا يؤمن الرجل في بيته نعم هذه رواية يعني بالبنا يؤمن ولبيه يؤمن الرجل في بيته ولا في سلطانه. ولا يجلس على تكرمتة. تكرمتة. اولا يجلس ولا يجلس على -

00:56:40

تكرمتة الا باذنه. رأيت ايتها الاخوة ولا يؤم او لا يعم الرجل الرجل في بيته. ولا يجلس على تكريمه الا باذنه مسألة مهمة جدا وبذلك تبين ايتها الاخوة بان الاسلام لم يترك صغيرة او كبيرة الا عالجها - 00:57:06

يعني لم يم رسول الله صلى حتى ما يتعلق في امور قضاء الحاجة وغيرها والسفر والنوم وغيره كل تلك امور بينها لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبين لنا فصاحة البيت واولاده. فانت عندما تأتي عند شخص هو يكرمك وانت ضيف ولك - 00:57:27  
حق الضيافة لكن هناك مكان معد له مخصص له ليس لك ان تتبعدي عليه وان تجلس فيه الا باذنه ولا يؤم الرجل والرجل في بيته ايضا صاحب البيت هو اولى. لكن صاحب البيت اذا دخل عنده عالم من العلماء او صاحب فضل وكان اولى - 00:57:47  
في ينبغي له ان يقدمه الا ان يكون الداخلي عليه السلطان فلا ينظر ماذا؟ الى اذن صاحب البيت فهو اولى لماذا لان السلطان له ولالية عامة ويدخل في ولاليته العامة هذا البيت فولايتها اعم. فالسلطان مستثنى والحقوا به نائبا. لكن اذا دخل عليك انسان في -

00:58:07

فانك بذلك انت اولى بانت امه. لكن ان كان خيرا منك اكثر منك فضلا وصلاحا او اعلم منك فلك ان تقدم وتخرج ماذا؟ من المحظوظ الذي ورد في هذا الحديث ايضا تجد مكانا قد اعد لصاحب البيت فراش مخصص في - 00:58:31

مخدة يتکى عليها الكرسي ما تأتي كالبرق وتجلس فيه. كما يفعل بعض الناس وبعض الناس ما شاء الله يبحث عن احسن مكان فيجوز فيه لا يعني ينبغي ان يعني ليس خزائن الرحمن تأخذ بيده الى - 00:58:52  
فنان - 00:59:08